

Distr.: General
7 March 2006
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة الرابعة والثلاثون

محضر موجز للجلسة ٧١٩

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦، الساعة ١٦/٠٠

الرئيسة: السيدة مانالو

المحتويات

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والثلاثين

جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين

بيان الأمانة العامة المساعدة والمستشارة الخاصة للأمين العام بشأن القضايا الجنسانية
والنهوض بالمرأة

بيان مديرة شعبة النهوض بالمرأة

بيان الرئيسة

اختتام الدورة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records
Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٤٥

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والثلاثين

(CEDAW/C/2006/I/L.1؛ CEDAW/C/TGO/CO/5/CRP.1؛ CEDAW/C/THA/CO/5/CRP.3؛ CEDAW/C/KHM/CO/3/CRP.2؛ CEDAW/C/ERI/CO/3/CRP.4؛ CEDAW/C/MKD/CO/3/CRP.5؛ CEDAW/C/AUL/CO/5/CRP.7؛ CEDAW/C/VEN/CO/6/CRP.6؛ CEDAW/C/MLI/CO/3/CRP.8 و CEDAW/C/CRP.1 و Add.1)

البروتوكول الاختياري للاتفاقية والإجراء الذي اتخذته اللجنة لتنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية والإجراء الذي اتخذته اللجنة بشأن طرق وسبل الإسراع في أعمالها.

٥ - الرئيسة: قالت إنها تعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد مشروع تقرير الفريق العامل الجامع المتضمن في الوثيقتين CEDAW/C/CRP.1 و Add.1.

٦ - تقرر ذلك.

جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين

٧ - السيدة شيمونوفيتش، المقررة: استرعت الانتباه إلى جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين، المتضمن أيضا في الوثيقة CEDAW/C/CRP.1.

٨ - اعتمد جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين.

بيان الأمانة العامة المساعدة والمستشارة الخاصة للأمين العام بشأن القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة

٩ - السيدة مايانا (الأمانة العامة المساعدة والمستشارة الخاصة للأمين العام بشأن القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة): قالت إنه عندما نظرت اللجنة في تقارير الدول الأطراف الثماني تفحصتها بتمعن وعناية لكي تحصل على صورة دقيقة جدا لحالة تنفيذ الاتفاقية. والأسئلة الكثيرة والمتنوعة، بل والصعبة أحيانا، التي طرحتها اللجنة لم تصور إطلاعها على التفاصيل فحسب، بل هيأت أيضا إطارا لتنفيذ الاتفاقية على وجه أفضل على الصعيد الداخلي في الدول التي تتقدم بتقارير.

١٠ - ورغم أن الظروف تختلف اختلافا كبيرا باختلاف الدول الأطراف، فقد حددت اللجنة عددا من نواحي القلق المشتركة في كثير من تلك الدول أو في جميعها وتتضمن

١ - السيدة شيمونوفيتش، المقررة: عرضت مشروع تقرير اللجنة المتضمن في الوثيقة CEDAW/C/2006/I/L.1 وتعليقات اللجنة الختامية على تقارير الدول الأطراف الثماني التي نظرت فيها أثناء هذه الدورة والمتضمنة في الوثائق CEDAW/C/TGO/CO/5/CRP.1، بصيغتها المعدلة؛ و CEDAW/C/KHM/CO/3/CRP.2، بصيغتها المعدلة؛ و CEDAW/C/THA/CO/5/CRP.3، بصيغتها المعدلة؛ و CEDAW/C/ERI/CO/3/CRP.4، بصيغتها المعدلة؛ و CEDAW/C/MKD/CO/3/CRP.5، بصيغتها المعدلة؛ و CEDAW/C/VEN/CO/6/CRP.6، بصيغتها المعدلة؛ و CEDAW/C/AUL/CO/5/CRP.7، بصيغتها المعدلة؛ و CEDAW/C/MLI/CO/3/CRP.8، بصيغتها المعدلة.

٢ - الرئيسة: قالت إنها تعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد مشروع تقرير اللجنة المتضمن في الوثيقة CEDAW/C/2006/I/L.1، فضلا عن تعليقات اللجنة الختامية بصيغتها المعدلة، على تقارير الدول الأطراف الثماني.

٣ - تقرر ذلك.

٤ - السيدة شيمونوفيتش، المقررة: عرضت مشروع تقرير الفريق العامل الجامع الوارد في الوثيقة CEDAW/C/CRP.1 و Add.1. ويتضمن التقرير تفاصيل عن أنشطة اللجنة والأعمال التي اضطلعت بها بموجب

وفقا للبروتوكول الاختياري. ومضت تقول إن المبادئ التوجيهية الجديدة المعتمدة بشأن إسهام كيانات الأمم المتحدة في تنفيذ الاتفاقية تشكل تطورا محمودا.

١٤ - وانتقلت إلى أنشطتها أثناء الدورة الرابعة والثلاثين فقالت إنها حضرت اجتماعا بشأن المساواة بين الجنسين والأهداف الإنمائية للألفية في مؤتمر الأمم المتحدة النموذجي الدولي الذي عقد في لاهاي، هولندا، في ٢٣ و ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، حيث ركزت على الهدف ٣ بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بالإضافة إلى أهمية تحديد الالتزام بتقليل الفجوات بين الجنسين. وقد شاركت أيضا في رئاسة حلقة العمل التي تعقد كل سنتين لشبكة الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمساواة بين الجنسين، والتي عقدت في نيروبي، كينيا، في ٣٠ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وقد أشارت بصفة خاصة في حلقة العمل إلى أنه في معظم البلدان يستمر الحد من تقدم المرأة عن طريق التمييز الشديد والمنتظم والإقصاء الاجتماعي والسياسي والاقتصادي اللذين يكمنان في المعايير الثقافية، بل وكثيرا ما يكرسان في القوانين الوطنية.

بيان مديرة شعبة النهوض بالمرأة

١٥ - السيدة هنان (مديرة شعبة النهوض بالمرأة): ذكرت أنه بموجب قرار للجمعية العامة، ستعقد اللجنة ثلاث دورات خلال عام ٢٠٠٦، مع عقد اجتماعات للأفرقة العاملة المتوازية في آب/أغسطس. ومن شأن زيادة وقت الاجتماعات أن تمكن اللجنة من النظر في تقارير ٣١ دولة من الدول الأطراف، بدلا من ١٦ كما كان الحال في السنوات الماضية. وفضلا عن ذلك، انضمت دولتان من الدول الأطراف، وهما سانت كيتس ونيفيس وجمهورية تنزانيا المتحدة، إلى البروتوكول الاختياري مند بدء السنة، كما قدمت دولتان من الدول الأطراف، وهما المكسيك

نواحي القلق هذه وضع الاتفاقية بالنسبة للنظام القانوني الداخلي وتطبيقها وإنفاذها، والتفشي المتواصل للأشكال والمظاهر العديدة للعنف ضد المرأة، والاستغلال الجنسي، والاتجار بالنساء، وتدني مستويات المشاركة في الحياة العامة، والافتقار إلى البيانات المصنفة حسب نوع الجنس، واستمرار المواقف القائمة على القوالب النمطية، وحرمان المرأة في سوق العمل وفي مجال التعليم.

١١ - وقد اهتمت اللجنة أيضا اهتماما كبيرا بحالة المجموعات الضعيفة للنساء، وبخاصة الريفيات والنساء من الأقليات العرقية وغيرها من الأقليات. وفي كل حالة من هذه الحالات كانت اللجنة تقدم إرشادات مفصلة إلى الدول الأطراف بشأن تدابير للقضاء على التمييز والتعجيل بتحقيق المساواة الفعلية للمرأة، بمقتضى ما تتطلبه الاتفاقية.

١٢ - وناقشت اللجنة أيضا طرق ووسائل تحسين أعمالها، وأجرت مقابلة مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بغرض مناقشة اقتراحات إصلاح هيئات معاهدة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، كما ناقشت مشروع توصية عامة بشأن المهاجرات. وقد نظرت اللجنة أيضا بصفة أولية في طرق عمل الأفرقة العاملة المتوازية المزمع تشكيلها للنظر في التقارير الدورية في آب/أغسطس ٢٠٠٦ وأثناء عام ٢٠٠٧. وفي هذا الصدد، رحبت المتكلمة بالدعوة التي وجهتها حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية للجنة لعقد اجتماع غير رسمي في برلين في أيار/مايو ٢٠٠٦ لمواصلة مناقشة هذه المسائل وللاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين للجنة.

١٣ - وأضافت أن اللجنة أكملت النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب مسؤوليات اللجنة وفقا للبروتوكول الاختياري للاتفاقية، وهنأت اللجنة على الأعمال التي اضطلعت بها في دورتها الرابعة والثلاثين

والهيئات الحكومية على جميع المستويات وفي الخدمة الدبلوماسية وفي الهيئتين التشريعية والقضائية. وقد أعربت اللجنة عن قلقها إزاء ضرورة كفالة مشاركة المرأة في قيادة الاقتصاد. وستنظر اللجنة أيضا في دورها الخمسين في مسألة تهيئة بيئة مؤاتية لزيادة مشاركة المرأة في التنمية، وبخاصة فيما يتعلق بمجالات الصحة والتعليم والعمل.

بيان الرئيسة

١٩ - الرئيسة: أعربت عن أملها في أن توفر التعليقات الختامية للجنة زخما متجددا للدول الأطراف الثماني، التي نظرت اللجنة في تقاريرها، لكي تتقدم تلك الدول بمزيد من العزم صوب تحقيق المساواة الفعلية للمرأة. وأضافت أنها تحث تلك الدول بشدة على استخدام التعليقات الختامية أساسا لمتابعة ملموسة وشاملة، كما أنها تدعوها إلى إطلاع الجمهور بصفة عامة على هذه التعليقات على نطاق واسع وإلى كفالة إحاطة المسؤولين الحكوميين والبرلمانيين وغيرهم من الموظفين العموميين علما بهذه التعليقات وتشجيعهم على اتخاذ تدابير للمتابعة في نطاق مسؤولياتهم.

٢٠ - وقالت إن المنظمات غير الحكومية قدمت مرة أخرى إسهاما كبيرا في أعمال اللجنة، وأنها تشجعها على تكثيف جهودها بالنيابة عن النساء في بلدانها. وفضلا عن ذلك، يمكن لكيانات الأمم المتحدة، بل ينبغي لها أن تضطلع بدور هام في دعم تنفيذ الاتفاقية وتحقيق حقوق الإنسان للمرأة، كما أنها تشجع تلك المنظمات على تقديم دعمها ومساعدتها إلى الدول الأطراف المعنية في متابعتها للتعليقات الختامية للجنة. وتقوم اللجنة دائما، بروح من الحوار البناء الرامي إلى تعزيز التنفيذ، بتحديد الجوانب الإيجابية قبل المجالات الرئيسية للقلق، وتصحب ذلك بتقديم التوصيات.

٢١ - ومضت تقول إن اللجنة وجدت مرة أخرى أن بعض مجموعات النساء يعاني من أشكال متعددة من التمييز،

وهندوراس تقريرين بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية. وهذه التطورات تبشر بالخير لسنة مليئة بالنشاط، مما يتطلب مرة أخرى إيلاء المزيد من الاهتمام لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة.

١٦ - وأعربت عن ترحيبها بالفرص التي أتاحت أثناء الدورة للجنة أو لفرادى الخبراء للمشاركة في مختلف الأنشطة المؤثرة على تنفيذ الاتفاقية. وأبدى العديد من الخبراء اهتماما كبيرا بالتفاوض حول إبرام اتفاقية شاملة بشأن المعوقين. وكان هناك اهتمام كبير أيضا بالتعرف على خبرات اللجنة فيما يتعلق بتعزيز المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة، كما أحيطت اللجنة علما باثنين من المطبوعات الجديدة الهامة؛ وهما "المرأة في العالم ٢٠٠٥: تقدم في إحصاءات"، الصادر عن شعبة الإحصاءات التابعة للأمم المتحدة، و "دراسة متعددة البلدان لمنظمة الصحة العالمية بشأن صحة المرأة والعنف المنزلي ضد المرأة"، الصادر عن منظمة الصحة العالمية.

١٧ - وأضافت أن المناقشة الأولية للجنة حول التوصية العامة بشأن المهاجرات مبادرة جاءت في الوقت المناسب، حيث يجري تناول مسألة الهجرة الدولية من جانب شعبتها ولجنة وضع المرأة، كما تشغل هذه المسألة مكانا هاما في المناقشات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة. وستتمكن اللجنة من تقديم إسهام فريد في المناقشة من وجهة نظرها كهيئة من هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

١٨ - ومضت تقول إن لجنة وضع المرأة ستنتظر في دورتها الخمسين المقبلة في مسألة مشاركة المرأة، وهي مسألة طالما أثارها اللجنة أثناء نظرها في تقارير الدول الأطراف. وأثناء الدورات السابقة، تناولت اللجنة على نحو متواصل ومنتظم تدني مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة، والافتقار إلى تمثيل المرأة ووصولها إلى المناصب الرفيعة المستوى في الحكومة

الدورة، إلا أنها تود أيضا أن تؤكد عدم توفر معلومات كافية لتقييم جميع الآثار التي تترتب على مقترحاتها، ليس فيما يتعلق بمهام هيئات المعاهدات فحسب، بل بصفة خاصة فيما يتعلق بالتنفيذ الكامل والفعال للالتزامات التي تفرضها المعاهدة على الصعيد الوطني. ولهذا، تتطلع اللجنة إلى تلقي ورقة المفاهيم التي تعدها المفوضة السامية، والتي ستوليها اللجنة اهتماما كبيرا.

اختتام الدورة

٢٥ - الرئيسة: أعلنت اختتام الدورة الرابعة والثلاثين.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/١٠

مما يضع مسؤولية خاصة على عاتق الحكومات لكي تبطل هذه الأنماط والانتهاكات لحقوق المرأة، بل وتقضي عليها. والريفات والنساء اللاتي ينتمين إلى الأقليات الإثنية أو غيرها من الأقليات يتمتعن باستمرار بمستويات أكثر انخفاضاً في مجالات التعليم والعمالة والصحة والمشاركة في صنع القرار من النساء في مناطق الحضر أو النساء اللاتي ينتمين إلى مجموعات مسيطرة. وتشكل هذه الحالة قلقاً شديداً للجنة، التي تود أن تؤكد للدول الأطراف ضرورة اتخاذ إجراءات هادفة، حيث أنه يجب تنفيذ الاتفاقية لمنفعة جميع النساء.

٢٢ - ونهت إلى أن الاتفاقية ما زالت غير معروفة بالقدر الكافي لدى المهن القانونية في كثير من البلدان. ورغم أن اللجنة على علم بمختلف الطرق المستخدمة في تحويل المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان إلى نظم قانونية داخلية، تود اللجنة أن تؤكد أن تعريف الاتفاقية الواردة في مادتها ١، الذي يتضمن حظر التمييز المباشر وغير المباشر، ينبغي أن ينعكس بشكل شامل في الدساتير أو في غيرها من التشريعات الواجبة. وينبغي للدول الأطراف في البروتوكول الاختياري أن تبذل جهداً أكبر لكي تضمن أن سكانها على دراية بالإجراءات المتاحة بموجب ذلك البروتوكول.

٢٣ - وقالت إنها ترغب في الإعراب عن امتنان اللجنة لحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لدعوها لعقد اجتماع غير رسمي في برلين في أيار/مايو ٢٠٠٦، مما سيسمح للجنة بتحضير طرق عمل الأفرقة العاملة المتوازية، ومواصلة مناقشتها حول مشروع توصيتها العامة بشأن المهاجرات، ومناقشة اقتراحات إصلاح هيئات معاهدات حقوق الإنسان التي تقدمت بها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٢٤ - وأعربت عن رغبة اللجنة في التقدم بالشكر إلى المفوضة السامية على الوقت الذي أمضته مع اللجنة أثناء